

## صحيح ابن خزيمة - كتاب الجمعة 9341-1-8

عبدالعزيز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه وال المسلمين  
قال ابن خزيمة رحمة الله تعالى في صحيحه باب الامر بالتوسيع والتفسح اذا ضاق الموضع - 00:00:03

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم. باب باب التوسيع. باب الامر بالتوسيع  
والتفسح اذا ضاق الموضع قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم. هذا الموقف  
نعم احسن الله اليكم. نعم - 00:00:20

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله  
عنهم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مجلسه ثم يخلفه في - 00:00:44

ولكن توسعوا وتفسحوا والله اليكم قال صحيح اخرجه الشافعی في مسنده بتحقيق عبد الرزاق والحمیدی واحمد والدارمی  
والبخاری وفي الادب المفرد له ومسلم وابن حبان والبیهقی وهذا عهد التحریم لا يجوز للانسان ان يقيم احد مكانه - 00:01:04  
حتى قال ابنه حتى ولو كان عبده او ولده ولكن تفسحوا يعني ولا ينبغي للانسان ان يقوم يقيم شخص يوجد وكالة لكن اذا طابت  
نفسه وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا قبحت - 00:01:33

اہ عن مكانه لا يجلس هو خشية ان يعني خشية ان قام من باب الحياة والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شيء تبدأ بباب وفتح  
باب نهى ان يقيم غيره وفتح الباب توسيع المخرج توسعوا وتفسحوا - 00:01:58

بدل ان يقوم توكل يسعى مكان الاثنين من يقيمه فلا والا اولا هذا فيه اول والركوع عن مكانه وتقديم يمنعه من الوكيل الذي تقدم به.  
ثانيا كذلك يحصل لها تتأثر نفسيته. حينما يمه - 00:02:22

في اهانة له ومنع له من المكان الذي استحقها بتقدمه المكالمة سبق سبق الى مكانة فهو احق به ولهذا الحجز ممنوع فالانسان يحج  
يمنع غيره منه بغير حق. يكون باب الاصل. نعم - 00:02:45

احسن الله اليكم. باب ذكر كراهة انفاض الناس عن الامام وقت خطبته للنظر الى لهو او تجارة. باب باب ذكر كراهة انفاض الناس  
عن الامام وقت خطبته للنظر الى لهو او تجارة. قال الله عز وجل وادارة - 00:03:13

نعم. احسن الله اليكم قال الله عز وجل لنبي المصطفى صلى الله عليه وسلم. واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائمها الاية  
اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن حسين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن  
- 00:03:33

جابر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائمها فجاءت غير من الشام فانقتل الناس اليها حتى لم يبقى الا اثنى  
عشر رجلا فانزلت هذه الاية التي في الجمعة. واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا - 00:03:57

اليها وتركوك قائمها صحيح اخرجه عبد ابن حميد ومسلم وابو يعلى وابو يعلى والبیهقی من طريق جرير عن حصین به وكان في ذلك  
الوقت بحاجة الحاجة بحاجة الى الطعام - 00:04:17

وكان هذا قبل ان يدهوا قبل ان يعلموا انه لا يجوز هذا اولا في اول الاسلام ثم بعد ذلك استقرت الشريعة لانه لا يجوز الخروج  
فترك الخطبة لا يجوز - 00:04:40

الشريعة على هذا الاول كان لم يأتي معناه وكان الصابر بهم حاجة ولا يبقوا بعد الاثنى عشر جعورها قال بعض قال بعض العلماء ان

ان اقل ما تقومه الجمعة اتنى عشر في هذه الحادثة - 00:05:02

ولهذا الخطبة والصعب انه ليس هناك حد قال مذهب الحنابلة ان الجمعة تقام باربعين فاذا نقص عن اربعين فلا تقام الجمعة في 00:05:24 حديث مضت الجمعة في اربعين في اربعين رجلا -

لكن الحديث ضعيف لا تقوم به حجة والصوب ان اقل ما تصلي الجمعة ثلاثة قطيف ومؤذن ومأمور كانوا مستوطنين اذا كانوا 00:05:43 مستوطنين في بناء فانه يجب اقامة الجمعة. اما الجمعة -

اثناء الجمعة والجمعة ثلاثة لا ما في حديث الجمعة والجمعة ثلاثة كانوا مستوطنين. اما اهل البوادي وكذلك العمال وما اشبه ذلك 00:06:18 لما استوطنوه فلا يقيم الجمعة الا مع غيرهم -

مع غيرهم لا بأس اما هم فلا يقيموا الجمعة لا تقام الجمعة ولا العيد البوادي ولا في المخيمات ولا في في السفر لابد ان يكون 00:06:49 مستوطنين بينما ليسوا مسافرين وليسوا قدموا منه -

بلدانهم ي يريدون ان يرجعوا اليها ولهذا يغضب بعض الناس بعض الشباب بعض العسكر ولا في قبول الجمعة انا في البوادي وبعضهم 00:07:12 في الحج ذهبوا في الحج اقاموا الجمعة غير الجواب -

هذا خطأ هيكل العيد وذلك البوادي وكذلك اذا كان لكنه في مخيمات او ساكن في فنادق وما اشبهها يعني مؤقتة الجمعة ولا العيد نعم 00:07:33 يقيمونها في عرفات نعم كانوا يقيمونها العسكرية في عرفات -

هذه خطأ رحمة الله عليه لو كنتم ها؟ قال الشيخ لو كنتم الف لا تصلون. صحيح بالعدل في عرفة في الحج عرفة ما في لا هم كانوا 00:07:58 يقيمون في عرفة اكثر من اسبوعين وكذا اي نعم -

ما فيها. ايه هذا الجهل. نعم. ها الاعمار لكن قد يقيم بعضهم في امكان او لم يعلموا الحكم نعم احسن الله اليكم اجتماع ابواب الصلاة 00:08:19 قبل الجمعة بباب الامر باعطاء المساجد حقها من الصلاة عند دخولها -

خبرنا ابو طاهر اتباع الصلاة. جماع ابواب الصلاة قبل الجمعة. نعم. بباب الامر باعطاء المساجد حقها من الصلاة عند دخولها اخبرنا ابو 00:08:46 طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله ابن سعيد الاشج. قال حدثنا ابو خالد. قال ابن اسحاق اخبرنا عبد الله -

ابن ابي بكر قال قال ابن اسحاق اخبرنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرو بن سليم عن ابي قتادة رضي الله عنه وانه 00:09:06 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا المساجد حقها. قيل وما حقها؟ قال ركعتين قبل ان تجلس -

هذا حديث شاذ بهذا المتن. لمخالفته رواية ثقات الاثبات ومن هذا الوجه اخرجه ابن ابي شيبة رواه عدد من الثقات عن عمرو بن سليم 00:09:29 الزراقي عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

اذا جاء احدكم الى المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس. اخرجه عبد الرزاق والحميدي واحمد والدارمي والبخاري ومسلم وابو 00:09:47 داود والترمذى وابن ماجة والنسيائي وابن حبان وابو عوانة والبيهقي هذا الحديث الصحيح حتى يصلي ركعتين. اسمع -

ها هذه الترجمة ترجمها ايش؟ باب. بباب الامر باعطاء المساجد حقها من الصلاة عند دخولها. نعم. حديث انس الله اليك. نعم. النسخة 00:10:09 الظاهر فيها ذي ناقصة حديثين قبل هذا؟ ايه قبل هذا -

هذا عندي الفهله صلى الله عليه وسلم محل جيد هذا الباب السابق بعد الترجمة الحديثين سقط او الترجمة في الباب السابق احسن 00:10:30 الله اليك. في السابق؟ ايه نعم وش اليكم -

في باب ذكر كراهة في بعض الناس عن الامام وقت خطبته للنظر الى لهو او تجارة قال الله عز وجل للنبي صلى الله عليه وسلم واذا 00:10:56 روت تجارة او لهاوا يفضوا اليها وتركوك قائمها -

ثم الحديث الاخر ذكره الحديث الاول حدثنا اسحاق اصله كوفي سكن الفسطاط يقال له ابو بحر حدثنا محمد بن علي 00:11:10 بن ابن غراب حدثنا ابي عن ابان ابن عبد الله البجلي عن عدي ابي ثابت عن البراء رضي -

الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر استقبلناه بوجوهنا قال ابو بكر هذا الخبر عندي معلوم 00:11:10 الحديث الثاني حدثنا الاشد كان ايش النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر استقبلناه بوجوهنا.

قال ابو بكر هذا الخبر عندي معلوم حدثنا الاشج. قال حدثنا النضر بن اسماعيل عن ابان ابن عبد الله البجلي. قال رأيت عدي ابن ثابت يستقبل الامام بوجهه اذا قام يخطب فقلت له رأيتك تستقبل رأيتك تستقبل بوجهك قال قال رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلونه ثم ذكر الجماع ابواب الصلوة قبل الجمعة قال ابو بكر هذا الحديث معلوم. قال ابو بكر هذا الخبر عندي معلوم صاد ايش صادوا؟ اسمعي قال حدثنا اسماعيل ابن اسحاق اصله كوفي سكن الفسطاط يقال له ابو بحر - 00:12:15

قال حدثنا محمد بن علي بن غراب قال حدثنا ابي عن ابان ابن عبد الله البجلي عن عدي بن ابي ثاء عن عدي بن ثابت عن انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر استقبلناه بوجوهنا - 00:12:41

نعم لانه معلوم والحديث الاخر لكنه في الصحيح الحديث الاخر احسن الله عمله. ايه. قال الحافظ وله علة اخرى فقد اخرجه ابن ماجة من طريق ابن مبارك عن ابان ابن تغلب عن عدي ابن ثابت عن ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث - 00:13:01 وفيها نهاية الاستقبال يعني كانوا يستقبلون وجوهنا الخطبة حتى يعني حتى يكون هذا دعاء استمعنا باب الامر بالتطوع بركتين عند دخول المسجد والمقال هذا الحديث ضعيف اليكم تخرجه عبد الرزاق والحمودي او الحميدي واحمد والدارمي والبخاري ومسلم - 00:13:30

وابو داود والترمذى وابن ماجة والنسائى وابن حبان وابو عوانة والبىهقى والبغاوى وهى الرواية المحفوظة اذا جاء احدهم الى المسجد فليركع ركتين قبل ان يجلس وسيأتي عند المصنف احسن الله اليكم نعم هذا حديث شاذ بهذا المتن لمخالفته رواية الثقات اللاثبات - 00:14:01

ومن هذا الوجه اخرجه ابن ابي شيبة ورواه عدد من الثقات عن عمرو بن سليم المتن يحصل والسنن. حدثنا اخربنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج قال حدثنا ابو خالد. قال ابن - 00:14:25

اسحاق اخربنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرو عن عمرو بن سليم عن ابي قتادة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا المساجد حقها قيل وما حقها؟ قال - 00:14:46 ركتين قبل ان تجلس. هم هذا حديث شاذ بهذا المسجد لمخالفته رواية الثقات اللاثبات. ومن هذا الوجه اخرجه ابن ابي شيبة ورواه عدد من عن عمرو ابن سليم عن ابي قتادة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدهم المسجد فليركع ركتين قبل ان يجلس - 00:15:00

اخربه عبد الرزاق والحميدى واحمد والدارمى والبخارى ومسلم وابو داود والترمذى وابن ماجة والنسائى وابن حبان وابو عوانة والبىهقى والبغاوى وهى الرواية المحفوظة وسيأتي عند المصنف. نعم اذا حتى يصل الى اما اعطوا المساجد حقها - 00:15:23 ان تصلوا ركتين هذا مخالف نعم صلى عليكم. باب الامر بالتطوع بركتين عند دخول المسجد قبل الجلوس اخربنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان وعثمان ابن ابي سليمان - 00:15:42 عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليصل ركتين اخربنا ابو طاهر وين هذا - 00:16:03

يعني يعني حقها صلاة ركتين فقط. كثيرة يعني حكم الساجد صلاة ركتين وتنظيفها وصيانتها عن دفع العبث والاصوات كثيرة. نعم. لكن قد يقال ان ان هذا من حقها والذكرة في المسجد - 00:16:25

هذا حديث شاذ بهذا المتن لمخالفته رواية الشذوذ لا بأس لغات في السماء قال ابن اسحاق اخربنا عبد الله بن ابي بكرها عندك اخربنا ابو بكر قال ابن اسحاق اخربنا عبد الله ابن ابو بكر ابن ابي بكر. بس - 00:17:02 الله اليكم ذكر في الاصل اخربنا عن ابي آآ قال في الاصل اخربنا عن ابي بكر بن عمرو بن حزم وهو خطأ والمثبت من اتحاف المهرة وانظر تهذيب الكمال ومما يدل على صحة ما ذهب - 00:17:47

على صحة ما ذهبت اليه ما سأ يأتي من كلام المصنف عقب حديث ثم ذكر رقمه صلى الله عليه وسلم هاجر هنا رواه ابو بكر ابن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمر وهو قوله - [00:18:04](#)

ايران الشعب المخالفه اذا دخل حتى يصلى ركعتين هذا هو لكن حقها بان يعني ده مراد بقى ان صلاة ركعتين من حقها. نعم. ها ولا يصلى لا ليس بواجب الصواعات الصلاة على مذهب الجمهور الا عند ظاهرية يرون وجوب تحية المسجد لان اهلها - [00:18:27](#) سبب الجمهور على انها مستحب. ها لا يجلس لا يصلى قبل اذان الظهر وقبل اذان المغرب. لان هذه من الاوقات مغلظة قصيرة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند قيامها عشر دقائق كذا. في حدود العشر ما شاء الله - [00:19:09](#)

يجلس يجلس او ها قبل نعم قبل المغرب والظهر يعني وقته وقبل طلوع الشمس وكذلك آآ عند طلوع الشمس يتأنى ما يدفن الموتى حتى ترتفع الشمس عشر دقائق. في حديث عقبة ابن عامر في صحيح مسلم - [00:19:38](#)

ثلاث ساعات رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلى فيهن وان ننذر فيهن موتنا. حين تطلع الشمس حتى تتناثر. وحين ينقوم قائم الظهيرة حتى تزول. هذه الاوقات المغلظة قصيرة ما فيها صلاة ولا دفن موتى - [00:20:01](#)

يجلس يجلس يعني او يقف. نعم والف مبروك لا نحن في مشابهة الكفار حينما يسجدون لها عند طلوعها وعند غروبها الذي يصدر على الكفار. اذا تغرب بين قبر الشيطان وحينئذ يسجد على الكفار - [00:20:22](#)

فيها ظاهرة وقت اه تسجل جهنم في ذلك الوقت. ما عدا يوم الجمعة نعم والواسطى الاوقات الطويلة بعد العصر وبعد الفجر بعد العصر الى عشر دقائق وبعد الطلوع وبعد الفجر الى الطرق. ان الطلوع ما يقف - [00:20:53](#)

طلع الشمس نار اليكم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك عن عامر بن عبدالله بن الزبير بهذا الاسناد مثله زاد قبل ان يجلس - [00:21:21](#)

باب الزجر عن الجلوس عند دخول المسجد قبل ان يصلى ركعتين اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بن دار قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عجلان حاء وحدثنا ابو عمار قال حدثنا - [00:21:40](#)

الفضل من موسى عن عبد الله ابن سعيد وهو ابن ابي هند وحدثنا بن دار قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن زياد بن سعد حاء وحدثنا الصناعي قال حدثنا المعتمر قال سمعت عمارة ابن غزية يحدث عن يحيى - [00:21:56](#)

ابن سعيد حا. وحدثنا علي ابن الحسين الدرهمي قال حدثنا محمد بن قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن محمد بن اسحاق كلهم عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عامر بن سليم الزراقي عن - [00:22:14](#)

بقتادة عن ابي قتادة بن ربعي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين هذا حديث ابن عجلان وفي حديث ابن ابي عدي من دخل هذا المسجد وقال سمعت عمرو بن سليم الزراقي وزاد - [00:22:31](#)

قال محمد بن اسحاق وحدثني عبد الله بن ابي بكر عن عامر بن عبدالله عن عامر بن سليم عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله باب الامر بالرجوع الى المسجد ليصلى الركعتين اذا دخله فخرج منه قبل ان يصليهما - [00:22:54](#)

باب الامر بالرجوع الى المسجد ليصلى الركعتين اذا دخله فخرج منه قبل ان يصليهما فرن ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الريبع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني اسامة عن معاذ بن عبد الله بن خبيب - [00:23:18](#)

من الجهنمي انه قال سمعت انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما يقول كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال ادخلت المسجد؟ قلت نعم. فقال اصليت فيه؟ قلت لا. محمد - [00:23:38](#)

عن انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما يقول. نعم كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال ادخلت المسجد؟ قلت نعم. فقال اصليت فيه؟ قلت لا. قال - [00:23:57](#)

فاركع ركعتين يعني اذا دخل المسجد ولم يصلى ثم خرج يأمر بالرجوع مرة اخرى صلي في ركعتين. نعم باب الدليل على ان الامر على ان الامر برకعتين عند دخول المسجد امر ندب وارشاد وفضيلة - [00:24:13](#)

السابق اسناده حسن من اجل اسامة وهو ابن زيد الليبي هذا؟ نعم قال وهو مخالف لرواية البخاري ومسلم قال في الرواية البخاري

الآن حين قدمت فقال نعم اه فقال له فدع جملك وادخل فصلي ركعتين - 00:24:37

وفي رواية عند مسلم امرني ان اتي المسجد فاصلني ركعتين لانه لم يدخل مسجده هذا وهو مخالف رواية البخاري ومسلم هذا احسن الله اليك المحسني من هو؟ قال هكذا حسنه وهو مخالف لرواية البخاري ومسلم - 00:25:03

اه الان حين قدمت فقال جابر نعم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فدع جملك وادخل فصلي ركعتين وفي رواية عند مسلم امرني ان اتي المسجد فاصلني ركعتين لانه قدم السفر. نعم احسن الله عملك. وولفي انه دخل وخرج - 00:25:25

لم يذكر انه دخل وخرج احسن الله اليك يعني اذا قيل انها يعني سنة فكيف يأمره بالرجوع وليس بواجب الا على سبيل نعم باب الدليل هذا هذا التربية مذهب الجمهور ان ركعتي آآ - 00:25:47

المسجد ليست بواجبتين. نعم. باب الدليل. باب الدليل على ان الامر برకعتين عند دخول المسجد امر ندب وارشاد وفضيلة والدليل على ان الزجر عن الجلوس قبل صلاة ركعتين عند دخول المسجد نهي نهي تأديب نهي - 00:26:15

بالله نهي تحريم بل حظ على الخير والفضيلة. قال ابو بكر خبر طلحة ابن قال ابو بكر خبر طلحة بن عبید الله جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ قال - 00:26:36

قال ابو بكر قبر طلحة بن قال ابو بكر خبر طلحة بن عبید الله جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ قال الصلوات قال الصلوات الخمس - 00:26:56

الا ان تتطوع شيئاً ومع وما عالها وما على هذا المثال من اخبار النبي صلى الله عليه وسلم قد خرجت في كتاب الكبير في الجزء الاول من كتاب الصلاة. فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم الا فرض من الصلاة الا خمس صلوات وانما - 00:27:14

والخمسين فتتطوع لا فرض لا فرض في شيء من ذلك باب الدليل على ان الجالس عند دخول المسجد قبل ان يصلني ركعتين لا يجب غيرها الا انت والله اعلم - 00:27:34

بس اه مثل الحديث. احسن الله اليكم هو ذكر الترجمة ثم ذكر الحديث جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه والى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ قال الصلوات - 00:27:51

الصلوات الخمس الا ان تتطوع شيئاً نعم. دل على ان ركعتي الطواف ركعتي تحية المسجد ليستا واجبتيين وانها تطوع هل هذه غيرها؟ قال لا الا تطوع هذا جمهور العلماء والترجمة الترجمة واما الظاهرية ذهبوا الى وجوبها ركعتين وقالوا ان هذا واجب بسبب - 00:28:10

صادف خمسة هندي واجبة على كل احد وهناك واجبات بأسباب فهذه واجبة بسبب الظاهرين يرون وجوبها وعلى قال باب الدين باب الدليل. احسن الله اليكم باب الدليل على على ان الامر برకعتين عند دخول المسجد امر ندب وارشاد وفضيلة. والذي صرفه الامر من الندب من الوجوب الى الندب - 00:28:37

حديث هل علي غيرها قالها الا ان تقوى. هذا هو اللي صرفها. نعم ينتظره ويجلس لان هذا ادنى الوقت وقت مغلظ لها ان بعد الصلاة فيه ولان فيه مشابهة الكفار - 00:29:00

في سجودهم للشمس عند غروبها عند غروبها نعم ها انه المصحف هذا لكن مؤكداً بباب مؤكداً بدليل ان عمر السويف غطافاني ايده ده بقى لدخل والنبي يخطب خطب من اهميتها - 00:29:19

انه اذا قال اه لما جلس اصلي ركعتين؟ قال لا وهو يخطب قال قم فاركع ركعتين وتجول فيهما آآ كل الامر وهو فطر الجمعة ان يقوم يصلني دل على عكديتها - 00:29:45

نعم باب الدليل على ان الامر ها وبين الناحية فلا يجوز فلا يعني تأديب يعني نهي للتزييه لا ليست محرمة وهي من باب التزييه كمان الامر الارشاد احبابنا نعم باب الدليل على على ان الامر برకعتين عند دخول المسجد امر ندب وارشاد وفضيلة والدليل على ان الزجر عن الجلوس قبل صلاة ركعتين عند دخول المسجد - 00:30:03

نهي تأديب لا نهي تحريم بل حظ على الخير والفضيلة باب الدليل على ان الجالس عند دخول المسجد قبل ان يصلني الركعتين لا

يجب اعادتها اذ الركعتان عند دخول المسجد فضيلة لا فريضة - [00:30:56](#)  
باب الامر بتطوع ركعتين عند دخول المسجد. وان كان الامام يخطب الله اكبر - [00:31:16](#)